

Distr.: General
15 December 2025
Arabic
Original: English



تنفيذ قرار مجلس الأمن 2231 (2015)

التقرير العشرون للأمين العام

أولا - مقدمة

1 - يقدم هذا التقرير معلومات مستكملة بشأن تنفيذ قرار مجلس الأمن 2231 (2015) منذ صدور تقريره التاسع عشر (S/2025/397) المؤرخ 19 حزيران/يونيه 2025. ويعرض هذا التقرير لمحة عامة عن الرسائل التي تلقيتها من الدول الأعضاء بشأن تنفيذ القرار، وموجزاً لآخر تقرير صادر عن الوكالة الدولية للطاقة الذرية بشأن أنشطة التحقق والرصد التي اضطلعت بها في جمهورية إيران الإسلامية، ومعلومات مستكملة عن التدابير التقييدية المتعلقة بعمليات النقل والأنشطة المتصلة بالمجال النووي الواردة في الفقرة 2 من المرفق بـ القرار.

2 - وأشرت في تقريرتي السابق إلى الجهود الدبلوماسية المبذولة من قبل الدول الأعضاء ذات الصلة، بما يشمل الجهات المشاركة في خطة العمل الشاملة المشتركة والولايات المتحدة الأمريكية، للتوصل إلى حل تفاوضي بشأن البرنامج النووي لجمهورية إيران الإسلامية. وعُلفت هذه المحادثات في أعقاب التصعيد العسكري بين إسرائيل وجمهورية إيران الإسلامية في الفترة من 13 إلى 24 حزيران/يونيه 2025 وقصف الولايات المتحدة الأمريكية للمنشآت النووية الإيرانية في 21 حزيران/يونيه 2025.

3 - وفي آب/أغسطس وأيلول/سبتمبر 2025، استؤنفت الجهود الدبلوماسية التي تتخبط في بذلها الجهات المشاركة في خطة العمل الشاملة المشتركة وكُثفت، بما في ذلك داخل مجلس الأمن. ولئن لم تُكلل عمليات التواصل هذه بالنجاح في تحديد سبيل للمضي قدماً يرضي جميع الأطراف المعنية، فإنه من المشجع أن جميع الأطراف استمرت في تكرار التأكيد على استعدادها لإيجاد حل دبلوماسي.

4 - وفي تموز/يوليه وآب/أغسطس 2025، تلقيتُ رسائل من الاتحاد الروسي، وألمانيا، وجمهورية إيران الإسلامية، والصين، وفرنسا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية بشأن النية المعلنة



لمجموعة الدول الأوروبية الثلاث بالاحتجاج بآلية إعادة فرض الجزاءات بموجب القرار 2231 (2015)⁽¹⁾. وفي رسالة مؤرخة 21 تموز/يوليه (A/79/974-S/2025/479)، ذكرت جمهورية إيران الإسلامية أن مجموعة الدول الأوروبية الثلاث تفتقر إلى الصفة القانونية للاحتجاج بالآلية، لأنها لم تقب هي نفسها "بالالتزامات الرئيسية" المتعهد بها بموجب خطة العمل الشاملة المشتركة. وفي رسالة مؤرخة 28 آب/أغسطس (A/79/1002-S/2025/541)، أكدت جمهورية إيران الإسلامية كذلك أن تفعيل آلية تسوية المنازعات من قبل مجموعة الدول الأوروبية الثلاث في عام 2020 "لم يحظ باعتراف جميع الجهات المشاركة ولم يُستنفذ بالكامل".

5 - وفي رسالة مؤرخة 11 آب/أغسطس (A/79/989-S/2025/511)، ذكر الاتحاد الروسي أنه لم يصدر على الإطلاق عن اللجنة المشتركة لخطة العمل الشاملة المشتركة أي قرار "بإعمال آلية تسوية المنازعات" وأن "الجهات المشاركة لم تتوصل إلى توافق في الآراء بشأن محاولة ألمانيا وفرنسا والمملكة المتحدة تفعيل آلية تسوية المنازعات". وذكر الاتحاد الروسي أيضاً أن مجموعة الدول الأوروبية الثلاث "لم تقيد بالتزاماتها، حسبما هو مطلوب بموجب خطة العمل الشاملة المشتركة وقرار مجلس الأمن 2231 (2015)" وأن تفعيل آلية إعادة فرض الجزاءات "على الرغم من إخلالها هي نفسها بالتزاماتها من شأنه أن يتعارض مع المبادئ الأساسية للقانون الدولي". وفي رسالة مؤرخة 19 آب/أغسطس (S/2025/520)، ذكرت الصين أنها تعارض بشدة تفعيل آلية إعادة فرض الجزاءات لأن هذا الإجراء "لن يساعد على بناء الثقة أو رأب الخلافات بين الأطراف المعنية" ولكنه "سيقوض الجهود الدبلوماسية لاستئناف المفاوضات في وقت مبكر".

6 - وفي رسالة مؤرخة 12 آب/أغسطس (S/2025/513)، أكدت ألمانيا وفرنسا والمملكة المتحدة على أنه يمكن لمجموعة الدول الأوروبية الثلاث تفعيل آلية إعادة فرض الجزاءات "ذلك أن الشروط ذات الصلة المنصوص عليها في الفقرة 11 من قرار مجلس الأمن 2231 (2015)" قد تحققت، وعلى أن تصرفات جمهورية إيران الإسلامية تشكل "إخلالاً بالتزاماتها بموجب خطة العمل". وأشارت مجموعة الدول الأوروبية الثلاث كذلك إلى "استخدام آلية تسوية المنازعات في إطار خطة العمل الشاملة المشتركة، وهي الآلية التي تم تفعيلها من قبل المجموعة في 14 كانون الثاني/يناير 2020، كما أكد منسق خطة العمل الشاملة المشتركة في بيان صادر بنفس التاريخ".

7 - وفي رسالة مؤرخة 28 آب/أغسطس 2025 (S/2025/538)، أخطرت ألمانيا وفرنسا والمملكة المتحدة مجلس الأمن بأن مجموعة الدول الأوروبية الثلاث ترى أن جمهورية إيران الإسلامية "أخلت إخلالاً كبيراً بالتزاماتها بموجب خطة العمل المذكورة"، وعليه فهي تحتج بآلية إعادة فرض الجزاءات وفقاً للفقرة 11 من القرار 2231 (2015).

8 - وبحلول 27 أيلول/سبتمبر 2025، في نهاية فترة الـ 30 يوماً التي بدأ احتسابها بصدور رسالة مجموعة الدول الأوروبية الثلاث والمنصوص عليها في الفقرتين 11 و 12 من القرار 2231 (2015)، لم يتخذ مجلس الأمن أي قرار بشأن استمرار سريان أحكام إنهاء الجزاءات على النحو المنصوص عليه في القرار.

(1) الصين، S/2025/520 (19 آب/أغسطس)؛ وألمانيا وفرنسا والمملكة المتحدة، S/2025/513 (12 آب/أغسطس 2025)؛ وجمهورية إيران الإسلامية، A/79/974-S/2025/479 (21 تموز/يوليه 2025) و A/79/1002-S/2025/541 (28 آب/أغسطس 2025)؛ والاتحاد الروسي، A/79/989-S/2025/511 (11 آب/أغسطس 2025).

9 - وفي أعقاب تقديم الرسالة المؤرخة 28 آب/أغسطس من قبل مجموعة الدول الأوروبية الثلاث، تلقيتُ رسائل إضافية من الاتحاد الروسي وجمهورية إيران الإسلامية والصين يُطعن في إطارها في صحة الإجراء الذي اتخذته مجموعة الدول الأوروبية الثلاث وتتناول ضمنها التطورات اللاحقة المستجدة في مجلس الأمن⁽²⁾. وفي رسالة مشتركة مؤرخة 2 أيلول/سبتمبر (A/79/1004-S/2025/546)، ذكر الاتحاد الروسي وجمهورية إيران الإسلامية والصين أن "الإجراء الذي اتخذته وزراء خارجية مجموعة الدول الأوروبية الثلاث يتعارض بوضوح مع القرار، ولذلك، فهو تلقائياً معيب من الناحية القانونية والإجرائية". وذكر الاتحاد الروسي وجمهورية إيران الإسلامية والصين كذلك أن المجلس "لا يمكن [...] أن يمضي قدماً في عمله على أساس الرسالة المقدمة من مجموعة الدول الأوروبية الثلاث، وينبغي أن يعتبرها لاغية". وحث كل منها، علاوة على ذلك، أعضاء مجلس الأمن على "رفض ادعاءات" مجموعة الدول الأوروبية الثلاث "بشأن الاحتجاج المزعوم بآلية 'إعادة فرض الجزاءات' وإعادة تأكيد التزامهم بمبادئ القانون الدولي والدبلوماسية المتعددة الأطراف".

10 - وفي 28 و 29 أيلول/سبتمبر 2025، تلقيتُ رسالتين من الاتحاد الروسي وجمهورية إيران الإسلامية فيما يتعلق بالتطورات المستجدة في مجلس الأمن والإجراءات التي اتخذتها الأمانة العامة وفقاً للقرار 2231 (2015)⁽³⁾. وأعربت جمهورية إيران الإسلامية في رسالتها المؤرخة 28 أيلول/سبتمبر (S/2025/604)، عن "اعتراض[ها] القاطع على الإجراء الذي اتخذته الأمانة العامة اليوم [...] بـ 'إخطار الدول الأعضاء' بما يُدعى عودة سريان القرارات المنتهية المتعلقة بجمهورية إيران الإسلامية". وذكر الاتحاد الروسي في رسالته المؤرخة 29 أيلول/سبتمبر (S/2025/610) أنه "لا يوجد أي أساس [...] لإعادة إنشاء اللجنة المنشأة عملاً بالقرار 1737 (2006)".

11 - وفي رسالة مؤرخة 18 تشرين الأول/أكتوبر (S/2025/660)، أكد كل من الاتحاد الروسي وجمهورية إيران الإسلامية والصين أنه "وفقاً للفقرة 8 من القرار 2231 (2015) [فإن] جميع أحكامه تنتهي بعد 18 تشرين الأول/أكتوبر 2025"، وأعاد كل منها التأكيد على أن "إبرام القرار 2231 (2015) بشكل كامل وفي الوقت المناسب يمثل نهاية نظر مجلس الأمن في المسألة النووية الإيرانية". وقدم الاتحاد الروسي وجمهورية إيران الإسلامية أيضاً رسائل فردية في هذا الصدد⁽⁴⁾.

12 - وفي رسالة مؤرخة 20 تشرين الثاني/نوفمبر 2025 (S/2025/759)، ذكرت ألمانيا وفرنسا والمملكة المتحدة أن إجراء إعادة فرض الجزاءات قد "استُكمل [...] على النحو الواجب وفقاً للقرار 2231 (2015)" وأن القرارات 1696 (2006) و 1737 (2006) و 1747 (2007) و 1803 (2008) و 1835 (2008) و 1929 (2010) أُعيدت إلى وضعها السابق. ورفضت مجموعة الدول الأوروبية الثلاث كذلك مزاعم الاتحاد الروسي وجمهورية إيران الإسلامية والصين بأن إجراء إعادة فرض الجزاءات "لاغٍ وباطل" وأن القرار 2231 (2015) انتهى سريانه في 18 تشرين الأول/أكتوبر 2025. وذكرت مجموعة الدول الأوروبية الثلاث أن هذه المزاعم لا تستند إلى أي أساس قانوني و "تقوّض سلطة مجلس

(2) الاتحاد الروسي وجمهورية إيران الإسلامية والصين، S/2025/546 (2 أيلول/سبتمبر)؛ وجمهورية إيران الإسلامية، A/80/406-S/2025/602 (27 أيلول/سبتمبر)؛ والاتحاد الروسي، S/2025/544 (29 آب/أغسطس) و S/2025/601 (27 أيلول/سبتمبر).

(3) جمهورية إيران الإسلامية، S/2025/604 (28 أيلول/سبتمبر 2025)؛ والاتحاد الروسي، S/2025/610 (29 أيلول/سبتمبر 2025) و S/2025/654 (17 تشرين الأول/أكتوبر 2025).

(4) جمهورية إيران الإسلامية، A/80/495-S/2025/658 (17 تشرين الأول/أكتوبر 2025) و A/80/494-S/2025/659 (18 تشرين الأول/أكتوبر 2025)؛ والاتحاد الروسي، S/2025/656 (17 تشرين الأول/أكتوبر 2025).

الأمن ذاتها، بالنظر إلى الإجراء الواضح المنصوص عليه في القرار 2231 (2015)، والذي اتُّبع حرفياً. وحثت مجموعة الدول الأوروبية الثلاث جمهورية إيران الإسلامية على "الامتناع عن أي عمل تصعيدي والتعجيل بالعودة إلى الامتثال الكامل لالتزاماتها القانونية بموجب اتفاق الضمانات الشاملة الذي أبرمته وقرارات مجلس الأمن". وأخيراً، ذكرت مجموعة الدول الأوروبية الثلاث أن القرار "لا يعني نهاية الدبلوماسية" مع جمهورية إيران الإسلامية وأن المجموعة لا تزال "مستعدة للانخراط الدبلوماسي والعمل من أجل التوصل إلى اتفاق شامل ودائم".

13 - وفي رسالة مؤرخة 1 كانون الأول/ديسمبر 2025 (S/2025/783)، كرر كل من الاتحاد الروسي وجمهورية إيران الإسلامية والصين التأكيد على آرائها التي مفادها أن "محاولة مجموعة الدول الأوروبية الثلاث لتفعيل ما يسمى بآلية "إعادة فرض الجزاءات" هي "معيبة من الناحية القانونية والإجرائية" وأعاد كل منها التأكيد "وفقاً للفقرة 8 من منطوق قرار مجلس الأمن 2231 (2015)، أن جميع أحكامه قد انتهت بعد 18 تشرين الأول/أكتوبر 2025".

14 - وأعدت الوكالة الدولية للطاقة الذرية في أحدث تقاريرها المؤرخ 12 تشرين الثاني/نوفمبر 2025⁽⁵⁾، التأكيد على أن جمهورية إيران الإسلامية قد توقفت في شباط/فبراير 2021 عن تنفيذ التزاماتها المتعلقة بالمجال النووي. وكانت الوكالة مع ذلك لا تزال قادرة على التحقق من بعض تلك الالتزامات ورصدها من خلال الاضطلاع بالأنشطة المتعلقة بالضمانات المنقّدة عملاً باتفاق الضمانات المبرم مع ذلك البلد بموجب معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. وأفادت الوكالة بأنها، منذ شباط/فبراير 2021، "تحققت من أن إيران قامت، في جملة أمور أخرى، بما يلي: تخصيص اليورانيوم بما يتجاوز مستوى التخصيب البالغة نسبته 3,67 في المائة من يورانيوم 235 المنصوص عليه في خطة العمل الشاملة المشتركة بنسبة تصل إلى 60 في المائة من يورانيوم 235؛ وتجاوز مخزون اليورانيوم المخصب البالغ قدره 202,8 كيلوغرام المنصوص عليه في خطة العمل الشاملة المشتركة بقرابة 50 ضعفاً؛ وتجاوز عدد وأنواع أجهزة الطرد المركزي المثبتة والمختبرة والمشغّلة على النحو المنصوص عليه في خطة العمل الشاملة المشتركة بهامش كبير". وأشارت الوكالة أيضاً إلى أنه في 18 تشرين الأول/أكتوبر 2025، لم تتوافر لديها معلومات عن حالة مخزونات اليورانيوم المنخفض التخصيب والعالي التخصيب في جمهورية إيران الإسلامية، وذكرت أنه "من الضروري وضع إطار عمل متفق عليه بشكل مشترك بدعم من البلدان المعنية من أجل ضمان قصر برنامج إيران النووي على الأغراض السلمية".

ثانياً - تنفيذ الأحكام المتصلة بالمجال النووي

15 - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، لم تُقدّم عن طريق قناة المشتريات أي مقترحات جديدة للحصول على الموافقة للمشاركة في الأنشطة المبينة في الفقرة 2 من المرفق باء للقرار 2231 (2015) أو للإذن بها. وتلقى المجلس ستة إخطارات جديدة خلال الفترة المشمولة بالتقرير، عملاً بالفقرة 2 من المرفق باء للقرار 2231 (2015)، بشأن بعض الأنشطة المتصلة بالمجال النووي بما يتسق مع خطة العمل الشاملة المشتركة.

(5) GOV/INF/2025/14.

ثالثاً - الدعم الذي تقدمه الأمانة العامة إلى مجلس الأمن والميسر التابع له المعني بتنفيذ القرار 2231 (2015)

16 - واصلت الأمانة العامة دعم عمل مجلس الأمن في تنفيذ القرار، بالتعاون الوثيق مع الميسر المعني بتنفيذ القرار 2231 (2015). وتواصلت الأمانة العامة أيضاً مع الفريق العامل المعني بالمشتريات التابع للجنة المشتركة بشأن المسائل المتعلقة بقناة المشتريات.

17 - ووفقاً لمذكرة رئيس مجلس الأمن المؤرخة 29 أيار/مايو 2025 (S/2025/2)، انتهت ولاية الممثل الدائم لسلوفينيا بصفته الميسر المعني بتنفيذ القرار 2231 (2015) في 18 تشرين الأول/أكتوبر 2025.